

Distr.

GENERAL

CEDAW/C/SR.262

2 March 1995

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء  
على جميع أشكال  
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الرابعة عشرة

محضر موجز للجلسة ٢٦٢

المعقدة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، الساعة ١٠/١٥

الرئيسة: السيدة كورتي

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأعضاء بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل . كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر . كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2 - 794, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة ، تصدر عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقرير الأولي لبوليفيا (Add.1 CEDAW/C/BOL/1)

١ - بدعوة من الرئيسة، جلست السيدة مونتانيو (بوليفيا) إلى مائدة اللجنة.

٢ - السيدة مونتانيو (بوليفيا): قالت إن نظر اللجنة في التقرير الأولي لبوليفيا بعد مرور فترة على إعداده أمر يدعو إلى الأسف، في ضوء ما حدث من تغييرات كبيرة في الحكومة وفي الإطار القانوني والمؤسسي للبلد فيما يخص المسائل المتعلقة بالجنسين، ولا سيما منذ عام ١٩٩٢. وثمة عنصران لهما صلة بمناقشة مركز المرأة في بوليفيا: الأول هو أنه كانت توجد التزامات رسمية في ظل النظام الديكتاتوري السابق، إلا أنها لم تنفذ فعلياً. والثاني هو أن بوليفيا اضطررت خلال العقد الأول للديمقراطية، إلى إيلاء أولوية لمعالجة أزمتها الاقتصادية وتنفيذ برامج للتكييف الهيكلي، أخضعت فيها الجوانب الاجتماعية لاعتبارات الاقتصاد الكلي. وبوجه خاص وقع تأخير في تلبية احتياجات المرأة، التي كان ينظر إلى دورها في المجتمع على أنه في الأساس دور وسيط واهب للرفاه الاجتماعي. ولم يجر إلا مؤخراً فقط، أي تركيز على التغيير في مشاركة المرأة في سوق العمل أو في الحياة السياسية. وخلال السنتين الماضيتين على وجه الخصوص، سعت الحكومة إلى تشجيع المساواة، وأحدثت في سياق الاصلاحات التي شهدتها السلطة التنفيذية، تغييرات سياسية ومؤسسية اشتملت على تحقيق لامركزية صنع القرار وتنظيم السياسة الاجتماعية، وإنشاء مكتب وكيل وزارة لشؤون المرأة، بالإضافة إلى تغييرات في الإطار القانوني الدستوري والقانوني، تعكس تحولاً في اتجاه تقبل قوى السوق على نحو أكبر، وتقليلاً من تدخل الحكومة في الشؤون الاقتصادية. وكذلك ازدادت درجة الاعتراف بالتنوع ضمن الإطار السياسي والدستوري الجديد، وبات من المسلم به أن بوليفيا أصبحت دولة متعددة الأعراق والثقافات.

٣ - لاحظت ممثلة بوليفيا فيما يتعلق بالجزء الأول من التقرير، الذي يصف الإطار الاقتصادي والسياسي والقانوني العام، أنه على الرغم من كون بوليفيا واجهت تاريخياً مشاكل الفقر المدقع وعدم الاستقرار، فقد حققت خلال العقد الأول من الديمقراطية تقدماً نحو الاستقرار الاقتصادي الكلي الذي يعد أساسياً بالنسبة للسياسة الاجتماعية. ويجري حالياً إدخال تغييرات في الإطار القانوني لاعتماد وتنسيق الأحكام الخاصة بالمساواة، بما في ذلك جميع المبادئ التي تضمنتها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتخذ الآن خطوات ترمي إلى تعديل الأحكام التي تتنافى مع هدف المساواة، كعدم معاقبة مرتكبي العنف المنزلي من الناحية العملية. وتعتمد الحكومة أيضاً في الوقت الحاضر منهجاً وقائياً لا يقتصر على مجرد القصاص، في سبيل كفالة احترام حقوق الإنسان.

٤ - وأضافت أنه فيما يتعلق بالجوانب التي يشملها الجزء الثاني من التقرير، يمكن أن تلاحظ اللجنة إنشاء برنامج المرأة في نطاق الهيئة الوطنية للطفولة والمرأة والأسرة (أونمفا)، وإنشاء مكتب وكيل الوزارة لشؤون المرأة. ويبذل جهد للاستعاذه عن المنهج القطاعي القصير الأمد باستراتيجية أكثر اتساقاً. وفي ..../..

هذا الصدد عزز قانون المشاركة الشعبية اللامركزية والعملية الديمقراطية، مع الاعتراف بدور المنظمات والمجموعات القاعدية التي تشكل شبكة اجتماعية في المناطق الريفية. ويُسّرّ القانون المذكور تمويل هذه المجموعات وأنماط بها مومية تعزيز المساواة بين الجنسين على مستوى التمثيل، مما مكّن المرأة بذلك من المشاركة الفعلية في تولي القيادة وصنع القرار. كما مكّن القانون البلديات من الاضطلاع ببرامج التنمية المحلية أكثر تجاوباً مع احتياجات المرأة.

٥ - وأضافت أن قانون اصلاح النظام التعليمي قد اعتمد في عام ١٩٩٤، مما وفر التعليم الإلزامي للجميع في كافة أنحاء البلد. ولقد كان الإنفاق على التعليم تاريخياً دون المستوى الملائم، إذ كان ينفق بنسبة كبيرة على الرواتب بدلاً من الاحتياجات التربوية والهيكل الأساسية. وكان نظام التعليم السابق الذي ركز على التدريس بالاسبانية، قد أضر بمصالح المرأة في مجتمعات السكان الأصليين الريفية. ولقد زادت الحكومة الحالية ميزانية التعليم خمسة أضعاف، وحققت في مجال التعليم اصلاحاً قائماً على مبدأي ثنائية اللغة وتنوع الثقافات باعتبارهما أولوية وطنية. ولقد نجحت الجهود الأولى المبذولة في مجال التعليم بلغتين في التقليل من حالات التسرب والرسوب، وهي مشاكل أثّرت أول ما أثّرت في الماضي على بنات السكان الأصليين في المناطق الريفية. وينظر إلى ثنائية اللغة وتنوع الثقافات على أنهما ينطويان استراتيجياً على إمكانية إدماج المرأة وتحقيق المساواة لها وزيادة مشاركتها في المجتمع. ويجري حالياً تعزيز مبدأ المساواة في الفرص من خلال إعادة النظر في المناهج وفي إعداد المدرسين. غير أنه لا يمكن توقع نتائج ملموسة من تلك التدابير إلا على المدى البعيد. ولا يمكن للتشریفات وحدتها أن تحل المشاكل الحادة المتصلة بالفقر وعدم توافر فرص التعليم.

٦ - وأضافت أن من نتائج إنشاء مكتب وكيل الوزارة لشؤون المرأة وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية الرامية إلى التنسيق بين السياسات المتعلقة بالمساواة والتشريعات الوطنية. وإلى جانب ذلك، يجري حالياً تخصيص موارد هامة لتدريب موظفي الدولة في ميادين التعليم والصحة والشرطة والقضاء، وللبرنامج الوطني لمكافحة وفيات الأمهات. وهكذا فإن سياسة بوليفيا القائمة على تشجيع المساواة من خلال تحقيق الاصلاحات القانونية، وتحسين الانتفاع بالرعاية الصحية والتعليم، والمشاركة وإضفاء الطابع الديمقراطي على أدوار الجنسين، وتجهود مكافحة العنف، موجهة نحو إضفاء الطابع المؤسسي على منظور نوع الجنس في قائمة الاهتمامات الوطنية.

٧ - وتابعت قائلة إن خطة العمل الوطنية لحماية المرأة والقضاء على العنف الموجه ضدها هي تعبير عن كون مسألة العنف ضد المرأة باتت مؤخراً من شواغل الحكومة في بوليفيا. فخلال الأشهر الستة الأولى من تطبيق هذه الخطة، أنشئت فرق عمل مشتركة بين وزارات الخارجية والداخلية والتنمية البشرية، بالإضافة إلى بعض المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية. وتعاونت هذه الوزارات، كل في إطار ولايتها، وبقيادة وزارة التنمية البشرية، على مكافحة العنف الموجه ضد المرأة. ولقد أُنشئ إلى اليوم ٤٤ مكتب مساعدة قانونية في أكثر مقاطعات البلد فقراً، على أن يصل الرقم النهائي المستهدف إلى ٤٠ مرفقاً من هذا النوع، ستتشكل شبكة وطنية من العيادات القانونية المجانية. وتتوفر مرافق العناية الصحية ..../.

حاليا، بمقتضى الخطة، الرعاية لضحايا العنف؛ كما أنشئت منظمات تعنى بالرصد المحلي أو بالدعم من أجل مكافحة العنف الموجه ضد المرأة. وأخيراً تتضمن الخطة الوطنية جهوداً في سبيل تغيير القوالب النمطية المتعلقة بأدوار الجنسين وتعزيز المساواة بينهما.

٨ - وأضافت أن الأنشطة الرامية إلى مساعدة المرأة الريفية مستمرة، رغم حالة الانكماش الشديد وعدم كفاية الهياكل الأساسية. ويؤمل أن ينبع عن التدابير المتخذة حالياً في ميادين مثل الصحة والمشاركة والديمقراطية تغييرات ايجابية على المدى الطويل، غير أن الحكومة تعرف باستمرار بوجود مشكلات هيكلية جديدة. ومن المحتمل أن تستمر المرأة في تحمل أثقل أوزار الفقر خلال السنوات العشر المقبلة، وليس فقط لكون تقاليدها وثقافتها تضعها في موقع أكثر ضعفاً، وإنما لأنها تنتمي إلى قطاع مستبعد تاريخياً من التنمية الاقتصادية. إلا أنه نفذت مع ذلك عملية تحطيط بالمشاركة، من القاعدة إلى أعلى، تتضمن مؤشرات متعلقة بنوع الجنس، بوصفها من سياسات الدولة.

٩ - وأردفت قائمة فيما يتعلق بالبغاء (المادة ٦) أن القانون في بوليفيا يعاقب على القوادة ولكنه لا يعاقب على البغاء. إلا أن بعض إجراءات مكافحة البغاء التي نفذتها الشرطة والبلديات أدت عملياً إلى ملاحقة المؤسسات وإفلات القوادين من العقاب. وفي معظم الحالات أدى فرض تسجيل محترفات البغاء لدى الشرطة إلى ظهور سوق تعمل في الخفاء تتعرض فيها المؤسسات لابتزاز القوادين والشرطة. وقد زادت المخاوف بشأن متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز) من التنديد بالبغاء. ويجري الإعداد لتعديل الأجزاء ذات الصلة من قانون الصحة العامة لمواجهة مشكلة الإيدز من وجهة النظر القانونية، بيد أنه لم يتحقق سوى القليل في المجال الاجتماعي، ويعزى ذلك جزئياً إلى أن ضالة المشكلة نسبياً في بوليفيا بالمقارنة مع بلدان أخرى في المنطقة.

١٠ - وأضافت فيما يتعلق بالحياة العامة والمشاركة السياسية (المادة ٧) أن المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً على جميع مستويات التمثيل الرسمي، ولا سيما في الفروع التنفيذية والتشريعية والقانونية وفي النقابات والمؤسسات الخاصة. ويجري اليوم مناقشة قانون ينظم المشاركة في الأحزاب السياسية، إلا أن ثمة عدداً من العوامل التي تقلل من جاذبية مشاركة المرأة حالياً في هيأكل السلطة. على أن المرأة والمنظمات النسائية تبدي تحدياً وانتقاداً متزايداً للنظام السياسي وهيأكل الدولة.

١١ - وأضافت أن العمالة (المادة ١١) تعتبر واحداً من أكبر التحديات التي تواجهها حكومتها. ولقد وضعت سياسة تقضي برسملة الشركات التابعة للدولة، وخطوة وطنية للتدريب المهني، ومن جملة أهدافها كفالة إدماج المرأة في القوى العاملة. وتشترك المرأة بالدرجة الأولى في المؤسسات التي يعمل بها شخص واحد، وفي القطاع غير المنظم، وينبغي تحقيق تحسينات في هذه المجالات قبل محاولة إنشاء فرص عمل جديدة. وعلى ذلك ينظر إلى الإصلاحات المتعلقة بالعمالة، إلى جانب الإصلاحات في مجال التعليم، على أنها من بين وسائل زيادة مشاركة المرأة في الميدان الاقتصادي.

١٢ - وأوضحت فيما يتعلق بالصحة (المادة ١٢) أن منهج التناول الشامل لصحة المرأة الذي أخذ به في "خطة من أجل الحياة" للتقليل من وفيات الأمهات يشتمل على مسائل تعليمية وقانونية (يعزى ما يربو على ثلث وفيات الأمهات في الوقت الحاضر، إلى الإجهاض بطرق غير شرعية). ويلزم ايلاء المزيد من الاهتمام للمشكلة، وبخاصة الممارسات المرتبطة بثقافة المرأة في مجتمعات السكان الأصليين، وضرورة تحسين مستوى رعاية المرأة في الحالات الشديدة الخطورة.

١٣ - وخلصت إلى القول بأن بوليفيا تخطو خطوات هامة في اتجاه اضفاء الطابع المؤسسي على السياسات العامة القائمة على منهج يولي اهتماما لنوع الجنس. ولقد انعكست هذه الخطوات في اصلاح الاطار القانوني وتعزيز الهيئات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ السياسات المتعلقة بالجنسين. واشتملت التحديات التي اقتضى الأمر مواجهتها لتحقيق المساواة الحقيقية، على اصلاح النظام القانوني، وإزالة جميع مخلفات الازدواجية وعدم الفعالية البيروقراطية، وتعزيز الديمقراطية وبوجه خاص المنظمات النسائية الريفية والخاصة بالسكان الأصليين. وتحتاج مكافحة الفقر إلى منظور بعيد المدى وإلى اتفاق واسع بشأن الأولويات الوطنية التي تحتاج أساسا إلى استمرارية هيئات تنفيذ السياسات.

١٤ - وختمت كلمتها قائلة إن التدابير الفعلية الرامية إلى كفالة تحقيق الديمقراطية الاجتماعية والصحة والتعليم ومشاركة المرأة في جميع قطاعات المجتمع، تتسم بأهمية قصوى وتحتاج إلى زيادة الاهتمام والاستثمار، على الرغم من القيود التي تفرضها ظروف الاقتصاد الكلي.

١٥ - الرئيسة: هنأت ممثلة بوليفيا على صراحة بيانها والتزامها الواضح بقضية الديمقراطية ومشاركة المرأة على قدم المساواة في تنمية بلدها. ورحبـت بـتشـديد مـمـثلـة بـولـيفـيا عـلـى زـيـادـة وـعيـ المـرأـةـ فيـ بـولـيفـياـ بالـحـاجـةـ إـلـىـ مـكـافـحةـ الـظـلـمـ فـيـ مـجـتمـعـهـ،ـ وـلـاحـظـتـ أـنـ قـانـونـ المـشارـكةـ الشـعـبـيـةـ يـنشـئـ نـوـعـاـ مـنـ الثـورـةـ الثـقـافـيـةـ فـيـ بـولـيفـياـ.ـ وـأـضـافـتـ أـنـ المـمـثـلـةـ وـضـعـتـ جـهـودـ مـكـافـحةـ العنـفـ ضـدـ المـرأـةـ عـلـىـ المـدىـ الطـوـيلـ فـيـ سـيـاقـهاـ الصـحـيـحـ حـيـنـ عـرـفـتـ هـذـاـ العنـفـ باـعـتـبارـهـ مـسـائـلـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ وـعـقـبةـ تـعـرـضـ تـطـوـرـ الـبـلـدـ.ـ وـرـأـتـ أـنـ اـنـخـفـاضـ مـسـتـوـيـ مـشـارـكـةـ المـرأـةـ فـيـ الـحـيـاةـ السـيـاسـيـةـ عـاـدـ لـعـدـمـ التـزـامـ الـأـحـزـابـ السـيـاسـيـةـ.ـ وـيـنـبـغـيـ الـنـظـرـ إـلـىـ هـذـهـ الـمـسـأـلةـ فـيـ سـيـاقـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الـحـقـةـ،ـ التـيـ لـاـ سـبـيلـ لـتـحـقـيقـهـ طـالـماـ بـقـيـ نـصـفـ السـكـانـ مـسـتـبـعـداـ مـنـ الـمـشـارـكـةـ.

١٦ - السيدة أباكا: أشارت إلى الفقرة ٩ من التقرير، التي صيفت عام ١٩٩١ قبل أن تتحول بوليفيا إلى أحد أسرع الاقتصادات نموا في أمريكا اللاتينية، واستفسرت عما إذا كان تحسن أداء بوليفيا من الناحية الاقتصادية قد عزز مركز المرأة في بوليفيا. وأضافت أن لهذه المسألة أهمية كبيرة في سياق الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة، الذي سيعكف على استعراض وتقدير تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية. وأشارت إلى الفقرة ٣٥ من التقرير، فقالت إن عدم تضمين أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في قوانين بوليفيا يعتبر إغفالا خطيرا، لأن هذا يجعل من المعتذر مقاضاة

من يتمادى في انتهاك أي من أحكام الاتفاقية أمام أية محكمة في بوليفيا. ومن المهم للغاية أن تتخذ حكومة بوليفيا اجراءات لتضمين أحكام الاتفاقية في القوانين الوطنية.

١٧ - السيدة عویج: نوهت بجهود حكومة بوليفيا من أجل إعادة تشكيل مؤسساتها تشكيلاً كاملاً، ورحبـت بإنشـاء مكتب وكيل الـوزارة لشـؤون المرأة، وهو مؤـسسة عـصرية تـملك استراتـيجية عمل مـحددة قائـمة على مـعايـير مـوضـوعـية، تـركـز أولـاً ما تـركـز عـلـى احـتـياـجـاتـ المرأة وتسـاعـد عـلـى تنـفـيـذـ برـامـجـ وـمـشـروـعـاتـ مـجـدـدةـ. ولـنـ تـسـاعـدـ هـذـهـ التـدـابـيرـ عـلـىـ تعـزيـزـ مرـكـزـ المـرـأـةـ فـيـ جـمـيعـ المـجاـلاتـ فـحـسـبـ، وـاـنـماـ سـتـشـرـكـ المـرـأـةـ عـلـىـ نحوـ أـكـمـلـ فيـ تـحـقـيقـ تـنـمـيـةـ بـلـدـهاـ تـنـمـيـةـ مـسـتـدـامـةـ. وأـضـافـتـ أـنـ مـنـ بـيـنـ المـهـامـ ذـاتـ الـأـوـلـوـيـةـ التـيـ يـضـطـلـعـ بـهـاـ المـكـتبـ، حـصـرـ الـقـوـانـينـ التـيـ لـاـ تـزالـ تـمـيزـ ضـدـ المـرـأـةـ. وـلـاـ سـيـماـ المـادـةـ ٧٦ـ مـنـ دـسـتـورـ بـولـيفـيـاـ، وـالـتـخـطـيطـ لـلـغـائـهاـ تـدـريـجـياـ مـعـ مـرـاعـاةـ التـحـولـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ التـيـ جـرـتـ فـيـ بـولـيفـيـاـ. وـلـئـنـ اـعـتـبـرـ الـقـوـانـينـ التـيـ تـضـمـنـ الـمـساـواـةـ شـرـطاـ مـسـبـقاـ ضـرـورـيـاـ، فـإـنـهـ يـعـتـبـرـ الـقـبـولـ بـهـذـهـ الـقـوـانـينـ وـفـهـمـهاـ وـتـطـبـيقـهاـ مـنـ جـاـبـ المـرـأـةـ وـالـرـجـلـ سـوـاـ بـسـوـاـ. وـفـيـ هـذـاـ السـيـاقـ يـعـتـبـرـ الـتـعـلـيمـ أـسـاسـيـاـ لـتـحـقـيقـ الـمـساـواـةـ وـالـتـقـدـمـ فـيـ أـيـ مـجـتمـعـ وـهـوـ يـعـتـبـرـ بـالـتـالـيـ أـسـاسـيـاـ لـجـهـودـ التـنـمـيـةـ. ولـنـ يـؤـتـيـ اـصـلـاحـ النـظـامـ التـعـلـيمـيـ ثـمـارـةـ إـلـاـ عـلـىـ الـأـجـلـينـ الـمـتوـسـطـ وـالـطـوـيـلـ. وـيـعـتـبـرـ تـنـقـيـحـ الـكـتـبـ الـمـدـرـسـيـةـ باـسـتـمـارـ لـتـنـقـيـتهاـ مـنـ الـقـوـالـبـ الـنـمـطـيـةـ التـيـ تـشـوـهـ صـورـةـ المـرـأـةـ. وـكـجزـءـ مـنـ الـجـهـودـ الـرـامـيـةـ إـلـىـ تـنـفـيـذـ تـوـصـيـاتـ الـمـجـتمـعـ الـدـولـيـ فـيـ مـجـالـ التـثـقـيـفـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ، يـنـبـغـيـ عـلـىـ الـهـيـنـاتـ الـمـعـنـيـةـ بـحـقـوقـ المـرـأـةـ، وـالـمـنـظـمـاتـ غـيـرـ الـحـكـومـيـةـ أـنـ تـفـتـمـ الـفـرـصـةـ لـمـباـشـرـةـ الـضـغـطـ مـنـ أـجـلـ ضـمانـ الـاعـتـرـافـ بـأـهـمـيـةـ دـورـ المـرـأـةـ وـمـرـكـزـهاـ، وـاحـتـرـامـ حـقـوقـ المـرـأـةـ إـلـاـ زـالـةـ جـمـيعـ مـاـ يـعـتـرـضـ الـنـهـوـضـ بـهـاـ مـنـ مـعـوـقـاتـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ العنـفـ.

١٨ - السيدة برنارد: رحبـتـ بـجـهـودـ الـسـلـطـةـ التـنـفـيـذـيـةـ، وـبـإـنـشـاءـ مـكـتبـ وكـيلـ وـزـارـةـ جـدـيدـ لـشـؤـونـ المـرـأـةـ وـبـاصـلاحـ دـسـتـورـ بـولـيفـيـاـ وـأـطـرـهاـ الـقـانـونـيـةـ. وـحـيـثـ إـنـشـاءـ مـكـاتـبـ تـقـدـيمـ الـمـسـاـعـدةـ الـقـانـونـيـةـ لـلـأـسـرـ، الـذـيـ يـعـتـبـرـ عـنـصـراـ أـسـاسـيـاـ مـنـ عـنـاصـرـ تـعـزـيزـ حـقـ المـرـأـةـ. وـأـثـنـتـ عـلـىـ الـخـطـوـاتـ التـيـ يـجـرـيـ اـتـخـاذـهاـ لـلـقـضـاءـ عـلـىـ الـعـنـفـ الـمـوجـهـ ضـدـ المـرـأـةـ فـيـ بـولـيفـيـاـ، وـلـاـ سـيـماـ إـنـشـاءـ فـرـيقـ الـعـلـمـ الـمـشـترـكـ بـيـنـ الـوـزـارـاتـ. إـلـاـ أـنـهـ أـرـدـفـ قـائـةـ إـنـهـ لـمـ يـبـذـلـ إـلـاـ قـلـيلـ، إـنـ كـانـ هـنـاكـ مـاـ بـذـلـ أـصـلـاـ، لـمـكـافـحةـ الـبـغـاءـ، وـيـلـزـمـ اـتـخـاذـ اـجـرـاءـاتـ فـيـ مـواجهـةـ الـقـوـادـيـنـ الـذـيـنـ يـشـجـعـونـ عـلـىـ الـبـغـاءـ وـيـتـعـيـشـونـ عـلـىـ الـبـغـاءـ. وـمـمـاـ يـسـتـحـقـ الشـنـاءـ أـنـ تـعـكـفـ الـحـكـومـةـ عـلـىـ تـنـقـيـحـ قـانـونـ الصـحـةـ بـهـدـفـ الـوـقـاـيـةـ مـنـ مـتـلـازـمـةـ نـقـصـ الـمـنـاعـةـ الـمـكـتـسـبـ وـالـقـضـاءـ عـلـيـهـاـ.

١٩ - السيدة بوستيلو غارسيـا دـلـ رـيـالـ: حـيـثـ جـهـودـ حـكـومـةـ بـولـيفـيـاـ الرـامـيـةـ إـلـىـ تـحـسـينـ مـرـكـزـ المـرـأـةـ فـيـ رـيفـ بـولـيفـيـاـ وـفـيـ مـجـتمـعـاتـ السـكـانـ الـأـصـلـيـنـ بـهـاـ. وـأـبـدـتـ إـعـجابـهاـ بـخـطـةـ الـعـلـمـ الـو~طنـيـةـ التـيـ تـنـفذـهاـ الـحـكـومـةـ لـمـنـعـ الـعـنـفـ الـمـوجـهـ ضـدـ المـرـأـةـ وـالـقـضـاءـ عـلـيـهـ. وـرـحـبـتـ تـرـحـيبـهاـ خـاصـاـ بـمـشارـكـةـ الـمـقـرـرـةـ الـخـاصـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـعـنـفـ الـمـوجـهـ ضـدـ المـرـأـةـ فـيـ أـعـمـالـ الـجـلـسـةـ الـحـالـيـةـ لـلـجـنـةـ. وـأـضـافـتـ أـنـ الـخـطـةـ التـيـ شـرـحـتـهاـ مـمـثـلـةـ بـولـيفـيـاـ تـتـضـمـنـ أـحـدـ الـجـوـابـ الـتـيـ تـحـدـثـتـ الـمـقـرـرـةـ الـخـاصـةـ عـنـ إـمـكـانـ اـقـتـرـاحـهاـ عـلـىـ الـحـكـومـاتـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ. وـلـذـاـ فـقـدـ تـمـنـتـ أـنـ تـمـكـنـ مـمـثـلـةـ بـولـيفـيـاـ مـنـ تـزوـيدـ الـمـقـرـرـةـ الـخـاصـةـ بـالـمـزـيدـ مـنـ تـفـاصـيلـ الـخـطـةـ، التـيـ تـسـتـجـيبـ عـلـاـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ إـلـىـ التـوـصـيـةـ ١٩ـ لـلـجـنـةـ.

٢٠ - وأعربت عن قلقها إزاء قلة عدد النساء في مناصب صنع القرار في بوليفيا. وفي حين يصح القول في أغلب الأحيان أن المرأة في الجمعيات المنظمة لم تسع إلى تولي مناصب السلطة لأنها كانت ترفض السياسات التي لم تجد فيها ما يلائمها، فقد دلت التجربة على ضرورة وجود المرأة في موقع السلطة لأجل تنفيذ الإصلاحات من إدارية وثقافية وغيرها. وأوصت بضرورة أن ينظر كل من صانعي السياسة، والمرأة، والمنظمات غير الحكومية في بوليفيا إلى مشاركة المرأة في المعرك السياسي باعتبارها أمرا حيويا. وتساءلت عما إذا كان قانون الأحزاب السياسية المقترن يتضمن أحکامًا لزيادة مشاركة المرأة على الأقل في السلطة التنفيذية.

٢١ - السيدة غارسيا - برسن: هنأت حكومة بوليفيا على جهودها الشاملة التي ترمي إلى تغيير الإطار القانوني فيما يخص شؤون المرأة، ولا سيما على الصكوك القانونية الجديدة التي تركز على المساواة، وقالت إنه لن يكون بمقدور اللجنة تقييم مدى جدوى جميع القرارات والتغييرات الحديثة العهد في بوليفيا إلا على الأجلين المتوسط والطويل. واستفسرت عما إذا كان مكتب وكيل الوزارة المعنى بشؤون المرأة، وبرلمان بوليفيا يبذلان جهودا منتظمة لمواصلة التشريعات في بوليفيا مع أحکام الاتفاقية أو ما إذا كانت المحاولات الرامية إلى تحقيق المساواة أمام القانون تبذل كلما ساحت الفرض. ورأى فائدة أيضا في معرفة النسبة التي تخصص لبرنامج المرأة من أصل الموارد التي يتلقاها مكتب وكيل الوزارة، وما إذا كانت هذه الموارد من الميزانية الوطنية أو عن طريق التعاون الدولي.

٢٢ - ولاحظت أن النظام السياسي يعتبر النظام الوحيد ضمن الهيكل الرسمي للسلطة الذي يعتبر مفتواحا أمام سعي المرأة إلى إحداث تغييرات نوعية في طرق أدائه، وأكدت على أهمية وجود عدد كاف من النساء في موقع السلطة يتيح لهن الضغط في اتجاه التغيير السياسي. فبقدر ما توجد نساء في موقع السلطة بقدر ما تزداد فرص التغيير. وفي هذا الشأن، ينبغي لممثلة بوليفيا أن توضح، رؤيتها لزيادة مشاركة المرأة في صنع القرار، في سياق العملية الديمقراطية، لا سيما أن قانون المشاركة الشعبية ينص على المساواة بين الرجل والمرأة في عملية صنع القرار. وبخاصة على المستوى القاعدي. وقالت إنها ستكون سعيدة لو علقت الممثلة على بعض عناصر مؤشر التنمية البشرية التي غفلتها التقرير.

٢٣ - السيدة ماكينن: رحبت بتصديق بوليفيا على الاتفاقية دون تحفظات. وبما أن التقرير أشار إلى أن الاتفاقية لا تعتبر جزءا من القانون في بوليفيا، فقد تسأله ما إذا كان بإمكان المرأة المطالبة بحقوقها أمام المحاكم أو السلطات في بوليفيا بناء عليها. ونظرًا لكون المنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية تلعب دورا هاما في مجتمع بوليفيا، فقد طلبت من ممثلة بوليفيا أن تشير إلى ما إذا كانت المنظمات غير الحكومية قد اتخذت أية مبادرات لتعديل الدستور بغية تضمينه أحکام الاتفاقية.

٢٤ - السيدة مونيوز غوميز: ذكرت أن حكومة بوليفيا بذلت مؤخرًا جهودا حقيقية لتشجيع مساواة المرأة في الحقوق، ولا سيما من خلال إنشاء مكتب وكيل الوزارة لشؤون المرأة، إلا أنها استطردت قائلة إن الجهود الشاملة الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة وتحقيق المساواة للمرأة في بوليفيا لا يمكن تحقيقها إلا

بديمقراطية تتسم بالمشاركة. وذكرت في هذا الصدد أنها تشعر بقلق خاص إزاء بعض التغييرات القانونية التي ما زال يتعين القيام بها، وبخاصة ضرورة مواجهة مشاكل العنف داخل الأسرة بين ذوي القربي من الدرجتين الأولى والثانية.

٢٥ - السيدة شوب - شلينغ: رحبت بمساعي بوليفيا الرامية إلى تشجيع المساواة للمرأة وتغيير أدوار كل من الرجل والمرأة، وإبرادتها السياسية القوية جداً في تحقيق هذه التغييرات. مما ترك انطباعاً قوياً لديها وعي حكومة بوليفيا بالعقبات التي ينبغي تذليلها، والتمييز الذي أقامته ممثلة بوليفيا بين استراتيجيات المدى القصير وتلك المتعلقة بالمدى الطويل. وذكرت فيما يتعلق بقانون المشاركة الشعبية أنها تود معرفة ما إذا كان هذا القانون يشتمل على آية آليات لرصد زيادة مستوى مشاركة المرأة وإعادة توزيع الموارد المالية لصالحها، وما إذا كان يعاقب على الفشل ويثير على النجاح في تنفيذ الأهداف المحددة. وأضافت أن من المفيد أيضاً معرفة ما إذا كان القانون يتضمن جداول زمنية وأهدافاً فيما يتعلق بتمثيل المرأة أو بإيلائها حصة معينة من الموارد المالية المخصصة، وما إذا كان قد تم التفكير في إنشاء هيئات مراقبة ترصد التنفيذ فيما يتعلق بالمساواة في الفرص على مستوى البلديات.

٢٦ - السيدة ويدراوغو: وجهت الاهتمام إلى ضرورة التركيز على وضوح الرؤية فيما يتعلق بالبرامج، لأنه من خلال البرامج والمشاريع التي تنفذ يمكن للمرء أن يأمل في تغيير الأحوال. وتنبأ معرفة المزيد عن ظروف إعداد التقرير، أي ما إذا كان قد جاء نتيجة لتوافق في الآراء، وما إذا كانت المنظمات غير الحكومية قد استشيرت، وما إذا كانت المنظمات النسائية، إن وجدت، قد شاركت في إعداده. وأضافت أن من الأساسي تشجيع المرأة على الكفاح في سبيل حقوقها والوعي ببعض المشكلات، وإن فإنها ستتخلى حتماً عن تطلعاتها وترضخ في نهاية الأمر للبيئات الاجتماعية الثقافية القمعية باعتبارها أمراً طبيعياً.

#### المادة ٢

٢٧ - السيدة غارسيا - برينس: طلبت من ممثلة بوليفيا أن توضح ما إذا كانت توجد آليات محددة تمكن مكتبها من المشاركة بمدخلات لدى وضع السياسات القطاعية، كالقطاع الصحي مثلاً. وأضافت أن من المفيد معرفة الإجراء الذي يجري اتخاذها لضمان التنفيذ الفعلي لقانون المشاركة الشعبية، في ضوء مناخ التحiz الجنسي الذي يحيط بمؤسسات البلد السياسية والقانونية، والجهود التي تبذل من أجل مناهضة العنف ضد المرأة.

#### المادة ٣

٢٨ - السيدة أبياكا: أشارت إلى قانون إصلاح النظام التعليمي وقالت إنه ربما كان من السابق لأوانه أن يتوقع المرء اجراء تقييم كامل للمنجزات التي حققها هذا القانون، وإن كان من المفيد معرفة الاتجاهات التي لوحظت وما إذا كان هذا القانون يحدث أثراً في المناطق الريفية.

٢٩ - السيدة خباتي دي ديوس: لاحظت ما يعكسه التقرير برؤته من اهتمام بحالة المرأة في المجتمعات الأصلية والريفية، مما له أهمية كبرى في ظل الأزمة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية. وقد تجسد هذا الاهتمام أيضاً في الإصلاحات التي تمت في عدد من الميادين كالمشاركة السياسية، والتعليم، والعنف الموجه ضد المرأة. وأردفت أن من المهم أن تنشئ الحكومة آليات محددة تكفل نماء المرأة الكامل والنهوض بها في الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وأن تطور البرامج على جميع المستويات. واستطردت قائلة إن مما له أهمية خاصة التزام الحكومة بتخصيص الموارد لمثل هذه الآليات، ذلك أنه كثيراً ما يعني تغيير القيادة السياسية إيلاً أدنى الأولويات لمسائل المرأة. وفي ضوء الأثر القاسي الناتج عن برامج التكيف الهيكلي التي أشارت إليها ممثلة بوليفيا، يتعين أن تنظر بوليفيا في جعل منظور نوع الجنس تياراً رئيسياً من تيارات الفكر والعمل.

٣٠ - وأردفت قائلة إنه ينبغي توفير معلومات إضافية بشأن سلطات صنع القرار في الأمانة الوطنية لشؤون الأعراق والجنسيين والأجيال، وعن الموارد المخصصة لها وقدرتها على التنسيق مع باقي الوكالات الحكومية. وأضافت أنه ينبغي ايضاح انعكاسات دمج الشواغل المتعلقة بنوع الجنس بالمسائل الأخرى.

#### المادة ٤

٣١ - السيدة أباكا: قالت إن الهدف من اعتماد تدابير استثنائية مؤقتة هو سد الفجوة القائمة بين الجنسين؛ ويمكن أن يتوقف العمل بهذه الإجراءات ما أن يتحقق ذلك. وثمة فكرة خاطئة مفادها أن الطابع المؤقت لهذه التدابير يعني هبوطاً في المعايير. ونظراً للارتفاع الحاد في معدل الأممية بين النساء، لا سيما الريفيات، في بوليفيا، وعدم مساواة المرأة، سواء كانت مؤهلة أو غير مؤهلة، في مجال العمل، قالت إنها ترحب بأية معلومات إضافية بشأن الإجراءات الاستثنائية المؤقتة التي اعتمدت لصلاح أوجه الخلل هذه.

٣٢ - السيد بوستيلو غارسيا دل ریال: قالت إنه إذا لم تكن الاتفاقية جزءاً من قانون بوليفيا، حسبما هو مبين في الفقرة ٢٥ من التقرير، فعندئذ لا يمكن للحكومة اعتبار المادة ٤ من الاتفاقية أساساً قانونياً لاتخاذ إجراءات استثنائية مؤقتة. وطلبت من ممثلة بوليفيا ايضاح ما إذا كان الدستور يتضمن أي أساس قانوني آخر. وطلبت أيضاً معلومات بشأن أية إجراءات استثنائية مؤقتة اعتمدت.

٣٣ - السيدة هرتونو: قالت إنه من غير المعقول توقيع حدوث تغييرات كبيرة خلال الفترة القصيرة التي مضت على تصديق الدولة الطرف على الاتفاقية ، إلا أن من المفيد الاستماع إلى شرح ضاف لأية إجراءات استثنائية خاصة اعتمدت، بما في ذلك الإجراءات غير التشريعية.

٣٤ - السيدة استرادا كاستيو: قالت إنها باعتبارها أمريكية لاتينية، تدرك الصعوبات التي تواجهها حكومات المنطقة في تنفيذ إجراءات خاصة لصالح المرأة، في وقت يحتاج فيه الإطار الاقتصادي لهذه البلدان إلى إصلاح شامل. وينبغي لممثلة بوليفيا أن توضح ما إذا كان يوجد أي تشريع خاص لحماية المرأة العاملة، لا سيما في المجتمعات الأصلية والريف، أثناء فترة الحمل والأمومة. وأضافت أنه طالما وقعت ..../..

بولييفيا على الاتفاقيات وصادقت عليها، فإنه يصعب فهم أسباب عدم إدراجها في قانون بولييفيا؛ واستفسرت عما إذا كان الدستور يتضمن أية أحكام تحول دون أن تصبح الاتفاقيات قانوناً. وأخيراً ذكرت أن الفقرة ٧٦ من التقرير أفادت بعدم إنشاء أية لجنة حكومية للنظر في التشريعات والسياسات والممارسات التي تؤثر على المرأة من مختلف النواحي. وأضافت أنها ستكون ممتنة إذا أوضحت ممثلة بولييفيا ما هي الهيئة المسئولة عن الإشراف على هذه السياسات والممارسات وما إذا كان لمكتبه سلطة اصدار مراسم لها قوة القانون.

٣٥ - السيدة ماكينن: قالت إنها تشاطر بقية المتحدثات الرأي في أنه لا سبيل إلى تحقيق الديمقراطية الحقيقية ما لم تدخل المرأة معرك السياسة بنشاط. وأضافت أنها سترحب بأية تفاصيل أخرى بشأن التدابير الخاصة المؤقتة التي اعتمدتتها الحكومة لزيادة مشاركة المرأة في الميدان السياسي، إنشاء نظام للحصول مثلاً. وطلبت معرفة ما إذا كانت المرشحات لمناصب رسمية يتلقين دعماً مالياً من الحكومة أو من الأحزاب السياسية.

#### المادة ٥

٣٦ - السيدة خان: سألت عما إذا كانت الحكومة قد اتخذت أية خطوات من أجل مكافحة الأحكام المسبقة والقوالب النمطية القائمة على نوع الجنس، من خلال وسائل الإعلام الجماهيري وما إذا كان قانون الأسرة يتضمن أية أحكام تستهدف التغلب على أوجه التحيز القائم على نوع الجنس داخل الأسرة.

٣٧ - السيدة غارسيـاـ بـرـنسـ: قالت إنه ينبغي إيضاح دور المنظمات غير الحكومية في الجهود الرامية إلى القضاء على العنف الموجه ضد المرأة. ويتبين من الفقرة ٤٨ من التقرير أنه يمكن التبليغ عن حوادث الإيذاء والعنف الجنسي إلى هيئات متعددة؛ غير أنه ليس من الواضح ما إذا كان يمكن لهذه الآليات أن تكون فعالة في بلد لا يملك فيه نصف النساء بطاقات هوية تمكنهن من ممارسة حقوقهن. واستطردت قائلة إنه سيكون من المفيد أيضاً معرفة ما إذا كانت قد اتخذت أية خطوات لضمان قبول المحاكم لهذه الشكاوى والنظر فيها من منظور نوع الجنس.

٣٨ - السيدة استرادا كاستيو: قالت إنها ستكون ممتنة إن زودت بأية معلومات بشأن الجهود التي تبذل من أجل تغيير صورة المرأة في وسائل الإعلام.

٣٩ - السيدة خباتي دي ديوس: قالت إن الفقرة ٨٥ من التقرير، التي أشارت إلى عدم وجود حالات واضحة تبرز التمييز في مكان العمل أو في ممارسة الوظائف، تحتاج إلى إيضاح، حيث أن الفقرة ٨٤ أشارت إلى الاعتقاد الراسخ الجذور بتفوق الرجل، السائد في أمريكا اللاتينية، ومنها بولييفيا، والى التمييز فيما يتعلق بشغل المرأة لمناصب أو وظائف معينة.

المادة ٦

٤٠ - السيدة أباكا: أشارت إلى الفقرة ٨٦ من التقرير، وقالت إنه سواء لقي احتراف البغاء أو لم يلق قبولاً غير مباشر، فإن وجوب خضوع البغایا لكشف طبي دوري أمر يستحق الثناء. وثمة حاجة إلى المزيد من التفاصيل بشأن ما إذا كان في استطاعة المؤسسات الحصول على وسائل منع انتشار متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). وطلبت من ممثلة بوليفيا أن تكون أكثر تحديداً بشأن ما ورد في الفقرة ٨٧ من إشارة إلى الجرائم المخلة بالآداب والإشارة الواردة في الفقرة ٨٩ فيما يتعلق بإفساد القصر.

٤١ - السيدة ويدراوغو: قالت إنها ترحب بأية معلومات بشأن الإجراءات التي تفكّر الحكومة في اتخاذها من أجل تشجيع إعادة إدماج المؤسسات السابقات في المجالين الاجتماعي والاقتصادي.

٤٢ - السيدة بوستيلو غارسيا ديل ريال: قالت إنه يتبعن على الدولة مقدمة التقرير أن تكون أكثر تحديداً فيما يتعلق بعدد النساء اللواتي يزاولن البغاء وبالظروف التي يواجهنهنها، وما إلى ذلك. ومع أن الفقرة ٨٨ من التقرير أشارت إلى عدم حصول اتجار بالمرأة بالمعنى الدقيق للكلمة في البلد، فهي ترحب بالمزيد من المعلومات عما إذا كانت قد سجلت أية هجرة إلى بوليفيا لأغراض البغاء، وبمزيد من المعلومات، إذا كانت الحالة كذلك، وعما إذا كانت قد سنت تشريعات لمنع حالات الاستغلال. وأخيراً، باعتبار أن المرأة التي تزاول البغاء هي الأكثر عرضة للعنف، من المفيد معرفة ما إذا كان قد جرى التفكير في أية إجراءات لمكافحة ذلك النوع من العنف.

٤٣ - السيدة خباتي دي ديوس: لاحظت أن عدد المؤسسات المسجلات في بوليفيا في الوقت الراهن هو ٦٢٠ إمراة، منها ٢٢٠ من الأجنبيات، حسبما جاء في الفقرة ٩٩ من التقرير. وتحتاج هذه المعلومات إلى توضيح في خصوصية الإشارة إلى عدم حصول اتجار بالمرأة في البلد، باعتبار أن الاتجار يمكن أن يأخذ أشكالاً عديدة، منها ما ينطوي على الخداع أكثر مما ينطوي على الإكراه الجنسي. وبما أن الفقر هو أحد الاعتبارات التي تدفع بالمرأة إلى مزاولة البغاء فعلى الحكومة أن تنظر بجدية إلى هذه المسائل. ولا ينبغي النظر إلى البغاء على أنه انتهاك للحقوق المدنية للمرأة وحالة من حالات التمييز فحسب، وإنما باعتباره شكلاً من أقمع أشكال الاستعباد الجنسي المعاصرة.

٤٤ - وينبغي على الدولة مقدمة التقرير الإشارة إلى ما إذا كانت قد اعتمدت أية إجراءات خاصة لمكافحة انتشار الإيدز ولمنع التشهير بالمصابين بهذا المرض.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠